



الموضوع : حظر مؤقت على استيراد الدواجن وبيض المائدة
من مملكة الدنمارك

(عاجل)

وحدة شؤون واعمال الغرف

سلمه الله

سعادة أمين عام الغرفة التجارية بالقصيم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،

أود الإحاطة بأن الاتحاد تلقى برقية عاجلة من وزارة التجارة رقم (٣٣٠٦٦) وتاريخ ١٩/١٠/١٤٤٦هـ ، والمشار فيه إلى برقية معالي الرئيس التنفيذي للهيئة العامة للغذاء والدواء رقم (١٠/٤٥١٠٥) وتاريخ ١٨/١٠/١٤٤٦هـ والمتضمنة متابعة الهيئة للتقارير الدولية المتعلقة بسلامة الغذاء في دول العالم، وبناءً على تقرير التبليغ الفوري الصادر من المنظمة العالمية للصحة الحيوانية (WOAH) بتاريخ ١٣/١٠/١٤٤٦هـ الموافق ٢٠٢٥/٤/١١ م، والذي يفيد بتفشي مرض إنفلونزا الطيور شديد الضراوة في منطقة (Vesthimmerland) الواقعة في مقاطعة (North Denmark) بمملكة الدنمارك، وحيث صدر قرار الهيئة رقم (١٠/٤٤٩٧٦) وتاريخ ١٧/١٠/١٤٤٦هـ ، الموافق ٢٠٢٥/٤/١٥ م، بشأن فرض حظر مؤقت على استيراد لحوم الدواجن وبيض المائدة ومنتجاتهما من مقاطعة (North Denmark) بمملكة الدنمارك، ويستثنى من هذا الحظر المؤقت لحوم الدواجن وبيض المائدة ومنتجاتهما التي خضعت لمعاملة حرارية تكون كفيلاً بالقضاء على فيروس إنفلونزا الطيور شديد الضراوة، على أن تكون مطابقة للاشتراطات الصحية والمواصفات القياسية المعتمدة، مع إرفاق شهادة صحية صادرة من الجهات الرسمية المعتمدة لدى مملكة الدنمارك تثبت خلو المنتج من الفيروس المسبب للمرض أو القضاء عليه.

عليه، أمل من سعادتك بعد الاطلاع توجيهه من يلزم بالتعميم على منظومتكم، وإبلاغ ذوي العلاقة من المستوردين بذلك.

وتقبلوا خالص تحياتي وتقديري

الأمين العام

وليد بن حمد العرينان